قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (12) لسنة (2019م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 27 ذو القعدة 1440 هجرية، الموافق 2019/7/30 ميلادية.

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد محمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف علي الجند — = = =
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مكتب المقاول مدين عبدالباسط أحمد الصنوي للمقاولات

ضد

الصندوق الاجتماعي للتنمية في المناقصة رقم (900-12405) **الخاصة** باستكمال بناء فصول مدرسة الإنطلاق – قرية النويرة – بني عباس – المواسط - تعز (قرض الصندوق العربي للإنماء)

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2019/05/26م تقدم الشاكي بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد الصندوق الاجتماعي للتنمية تضمنت الاعتراض على نتائج إرساء المناقصة المذكورة تأسيسا على أن الجهة (الصندوق الاجتماعي للتنمية – فرع تعز) خالفت القانون وقامت بترسية المناقصة على صاحب العطاء الأعلى منه سعرا بالرغم من أنه مستوفي لجميع الشروط التي تؤهله للفوز بالمناقصة. وطلب من الهيئة إنصافه كونها الجهة القانونية المخولة باتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه ذلك.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، قامت الهيئة بتوجيه مذكرة الى مدير فرع الصندوق الاجتماعي للتنمية بمحافظة تعز برقم (155) و تاريخ 2019/05/27م تضمنت التوجيه للمختصين بوقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات الموضوع خلال سبعة أيام، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (بدون) وتاريخ 2019/06/10م تضمنت التالي:

أ- أرسيت المناقصة على المقاول عبدالسميع فارع سيف الصنوي ثاني أقل العطاءات سعرا بعد اعتذار أقل العطاءات سعرا.

ب- تمت دراسة تظلم المقاول المقدم الى الهيئة ورسالة الهيئة للصندوق ومراجعة التحليل وتبين الآتي:

- المقاول مدين عبدالباسط أحمد الصنوي كان ترتيب عطائه ثاني أقل العطاءات سعرا عند فتح المظاريف قبل إجراءات التصحيحات الحسابية للعطاءات.
- المقاول عبدالسميع فارع سيف الصنوي كان ترتيب عطائه الثالث عند فتح المظاريف وقبل إجراءات التصحيحات الحسابية.
- عند تحليل العطاءات تبين أن هنالك تصحيحات حسابية في عطاء المقاول الفائز بالمناقصة (عبدالسميع فارع سيف الصنوي) نسبتها 1.87٪ من قيمة عطائه وقت فتح المظاريف (بالنقصان)،

حيث تغيرت قيمة عطائه من مبلغ 146,817.90 دولار وقت فتح المظاريف الى مبلغ 144,077.40 دولار بعد التصحيحات الحسابية وبذلك تغير ترتيبه الى ثاني أقل العطاءات سعرا.

- نتيجة التصحيح المذكور في النقطة السابقة تغير ترتيب عطاء المقاول مدين عبدالباسط أحمد الصنوي صاحب الشكوى الى ثالث أقل العطاءات سعرا.
- تم إصدار خطاب ضمان القبول بتاريخ 2019/5/19م للمقاول عبدالسميع فارع سيف الصنوي صاحب العطاء ذي الترتيب الثاني.

مع العلم بأن المقاول مدين الصنوي لم يقدم تظلم الى الصندوق بخصوص استبعاد عطائه من الإرساء.
وأرفقت الجهة بمذكرتها نسخة من محضر موقع من بعض المختصين في الصندوق الاجتماعي بتاريخ 2019/6/13م تفيد امتناع الشاكي عن الحضور الى الصندوق لاستلام الرد على الشكوى المقدمة منه الى الهيئة العليا للرقابة على المناقصات.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الآتي:

❖ **الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:**

★ قامت الجهة بإعلان المناقصة بتاريخ 2019/01/20م وحدد موعد فتح المظاريف بتاريخ 2019/02/24م.

★ تم فتح المظاريف بتاريخ 2019/02/24م بمشاركة (10) متناقصين حيث كانت قيمة أعلى العطاءات المقدمة من " جازم محمد غالب العريقي " بمبلغ (184,361.50) دولار وأقل العطاءات المقدمة من مكتب أبو عزام للمقاولات المعمارية بمبلغ (136,212.58) دولار (بعد التخفيض بنسبة 6٪) وفقا لمحضر فتح المظاريف.

★ ذكرت لجنة التحليل المكونة (من استشاري و ضابط المشروع وضابط التعاقدات) في جداول تقييم وتحليل عطاءات المتناقصين المؤرخ بـ 2019/5/9م التفاصيل التالية:

✧ استبعاد المتناقصين (الذين أخلوا إخلالا جسيما بشروط المناقصة) التالية أسماؤهم للأسباب الموضحة قرين كل اسم:

م	اسم المتناقص	أسباب الاستبعاد
1	أحمد محمد عبده شعلان	مدة الضمان أقل من المطلوب في الإعلان – حيث قدم المقاول ضمان مدته (88 يوم)
2	جازم محمد غالب العريقي	مدة الضمان أقل من المطلوب في الإعلان – حيث قدم المقاول ضمان مدته (88 يوم)

✧ نتيجة هذا التحليل الدقيق والشامل وطبقا لأسس الترسية المتبعة في الصندوق الاجتماعي للتنمية والمنصوص عليها في تعليمات المناقصة، توصي اللجنة بإرساء العطاء على المتناقص/ عبدالسميع فارع سيف الصنوي// بمبلغ 144,077.40 دولار، وذلك للاعتبارات التالية:

✧ أقل العطاءات المقيمة – بعد استبعاد أقل العطاءات سعرا المقاول/ نبيل الجبهة المرشحه في المناقصة رقم (800_12391) ولا ينطبق عليه ترسية مشروع ثاني في نفس الوقت.
✧ سبق له تنفيذ مشاريع مع الصندوق
✧ سبق له تنفيذ مشاريع مشابهة مع الصندوق
✧ مقاول مؤهل ولديه الإمكانيات اللازمة لتنفيذ المشروع.

✧ أرفقت الجهة أيضا جدول التقييم المالي التالي (العملة دولار):

ترتيب العطاء	إسم المتناقص	قيمة العطاء عند فتح المظاريف	قيمة العطاء بعد التصحيح	التخفيض	قيمة العطاء بعد التخفيض	القدرة المالية	المعدات والآليات	الجهاز الفني والإداري	عقود الخبرة: العقود المطلوبة	عقود الخبرة: عقود أخرى
1	مكتب أبو عزام	144,907	146,007	٪6	137,246				1	4
2	عبدالسميع الصنوي (الموصى بالإرساء عليه)	163,131	160,086	10 ٪	144,077				9	6
3	مدين الصنوي (الشاكي)	166,094	166,094	13 ٪	144,501				2	2
4	خالد هزاع الحمدي	170,805	170,805	13 ٪	148,600			مناسب	4	5
5	محمد عبدالله عبده سيف	150,894	151,537	0	151,537				1	1
6	قاسم أحمد دبيز	172,500	172,600	12 ٪	151,888				6	7
7	سعيد حسان الحميري	165,616	165,726	٪8	152,467				4	12
8	عمر أحمد الأصبحي	168,276	168,277	٪1	166,594				7	8
9	جازم محمد العريقي	184,361	مستبعد							
10	أحمد محمد شعلان	173,774	مستبعد							

✧ كما أرفقت الجهة جداول تحليل أسعار المتناقصين الحسابية التي أظهرت عدم وجود أي تصحيحات حسابية في عطاء الشاكي ووجود أخطاء في عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه والتي تم التعامل معها من قبل الجهة وكانت كالتالي:

✧ الأخطاء في إجمالي أسعار المكونات في عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه بحسب جدول ملخص تحليل عطاءات المتناقصين كان كالتالي: أخطأ المقاول عبدالسميع الصنوي بتدوين المبلغ الإجمالي لمكون استكمال تنفيذ (13 فصل + ...الخ) حيث دون مبلغ (108,705$) وبعد التجميع والتصحيح (108,675$) بفارق نقص (30) كما أخطأ بتدوين المبلغ الإجمالي لمكون استكمال تنفيذ أعمال مرافق (سكن+...الخ) حيث دونه بمبلغ (34,436) وبعد التجميع والتصحيح (32846) بفارق نقص (1590)، كما أخطأ بتدوين المبلغ الإجمالي لمكون الترميم حيث دونه بمبلغ (11,720) وبعد التجميع والتصحيح (10295) بفارق نقص (1425). (أي أن أجمالي الأخطاء 3045 دولار).

✧ بالنسبة لتقييم الاستجابة الأولية للعطاءات فيما يتعلق باستيفائها للشهادات والبطاقات وفقا للشروط المحددة في وثيقة المناقصة فقد أرفقت الجهة جدول يبين فيه أن كلا من الشاكي والمقاول الموصى بالإرساء عليه وباقي المقاولين لم يرفقوا بعض الوثائق أو أرفقوا وثائق منتهية وعند السؤال عن ذلك تبين ان الصندوق لا يقوم بتوقيع العقد مع المقاول الفائز الا بعد استيفائه لجميع الوثائق المطلوبة.

✧ كما أرفقت الجهة نسخة من استمارة البت موقعة من (ضابط المشروع وضابط التعاقدات المذكورين في الأعلى بالإضافة الى مدير فرع الصندوق بمحافظة تعز، وعليها قرار لجنة البت (المكونة من شخصين في الادارة العامة أحدهما المدير التنفيذي) بالموافقة على توصية الفرع بالإرساء على المتناقص عبدالسميع فارع سيف الصنوي لنفس الأسباب المذكورة في تقرير لجنة التحليل.

❖ **اللقاء مع الأطراف:**

- ✪ بالنسبة للشاكي تم التواصل مع الشاكي تلفونيا للاستيضاح أكثر عن أسباب اعتراضه على قرار الإرساء حيث أفاد بالتالي:
  - ✧ أن عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه أعلى سعرا من عطائه.
  - ✧ أنه يشك في نتيجة التصحيحات الحسابية.
  - ✧ بالنسبة للوثائق القانونية سارية المفعول فقد أفاد الشاكي بأن الجهة لم تطالبه بها أثناء فترة التحليل وأنه في العادة يقوم الصندوق بطلبها قبل توقيع العقد وبعد اتخاذ قرار الإرساء.
- ✪ بالنسبة للجهة فقد تم التواصل تلفونيا مع أحد المختصين للاستفسار عن التالي:

استفسار المكتب الفني	توضيح المختص في الجهة
تم استفسار المختص في الجهة عن سبب تشكيل اللجان المختلفة لإجراءات المناقصة من ثلاثة أشخاص فقط (لجنة فتح المظاريف ولجنة التحليل المالي والفني ولجنة التوصية بالإرساء) والسبب في أن يكون كلا من (ضابط المشروع وضابط التعاقدات) ضمن الثلاثة الأشخاص في جميع اللجان.	أوضح المختص في الجهة أن ذلك يتم وفقا لآلية عمل الصندوق الاجتماعي للتنمية.
تم استفسار المختص عن سبب إجراء التصحيح الحسابي لبند تنفيذ رصيف حول المبنى في مكون أعمال الترميم وفقا لسعر البند المدون كتابة وتجاهل إجراء نفس التصحيح لبند صندوق الشكاوى في مكون استكمال 13 فصل + ...الخ)	رد المختص بأن إجمالي الصفحة المتضمن صندوق الشكاوى كان صحيحا 100 دولار حيث لا يوجد بند أخر وأن هذا الإجراء تم وفقا لما نصت عليه وثائق المناقصة في قسم التعليمات الى مقدمي العطاءات البند (13.25)/ب التي تنص على التالي: سيتم إجراء التصحيحات الحسابية للعطاءات عند وجود اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات فيعتد بسعر الوحدة كما هو مدون في العطاء، الا اذا رأى صاحب العمل أن هناك خطأ واضح في وضع الفاصلة العشرية في سعر الوحدة ففي تلك الحالة يسود الإجمالي لكل الوحدات في البند كما هو مقدم في العطاء ويتم تصحيح سعر الوحدة. مع العلم بأن إجمالي الصفحة المتضمن أعمال الرصيف حول المبنى في مكون الترميم كان أيضا صحيحا؟؟؟
تم الاستفسار عن السبب في الكشط والتعديل في أسعار بند توريد وتركيب نوافذ الألمنيوم بدلا عن النوافذ غير الصالحة في مكون الترميم بالرغم من أن البند يتضمن نفس المواصفات مع أعمال تتضمن إزالة النوافذ السابقة غير الصالحة وترميم الأكتاف والتلييس والدهان مع أنه من المنطق ان يكون سعر الوحدة أعلى من أسعار نفس البند في المكونات الأخرى التي لا تتضمن اعمال الترميم و التلييس والدهان.	أوضح المختص بأنه لا يمكن الجزم بأن تعديل سعر هذا البند تم بعد فتح المظاريف بافتراض أنه يمكن أن يكون المقاول قد زار المشروع وتحقق من أن تنفيذ بند نوافذ الألمنيوم في هذا المكون لا يتطلب تنفيذه بشكل كامل.

❖ **ملاحظات المكتب الفني:**

✪ **بالنسبة للشاكية:-**

1. تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
2. العطاء المقدم من الشاكي ليس أقل العطاءات المقدمة للمناقصة.

✪ **بالنسبة للجهة:-**

1. خالفت الجهة نص المادة (154/ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م التي تنص على أنه في الجهات التي لها وحدات مشتريات متخصصة يتولى ثلاثة من أعضائها تنفيذ أعمال جلسة فتح المظاريف وبحضور ممثل عن الإدارة المعنية وممثل عن الإدارة المالية على أن يرأس لجنة فتح المظاريف أحد أعضاء لجنة المناقصات (حيث أن أعضاء لجنة فتح المظاريف مكونة من ثلاثة أشخاص فقط (شخصين من الإدارة المعنية هما ضابط المشروع و ضابط الفنية وشخص واحد من إدارة المشتريات هو ضابط التعاقدات) ولا يوجد من يمثل الإدارة المالية أو لجنة المناقصات).
2. لم يتضمن محضر فتح المظاريف أي إثبات للأخطاء والتصحيحات والتعديلات الموجودة في العطاءات بما فيها عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه مع ملاحظة إثبات المحضر للنواقص في الإجماليات أو في البنود في بعض العطاءات بالمخالفة نص المادة (161/ك) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م التي تنص أنه على رئيس وأعضاء لجنة فتح المظاريف أن يوقعوا توقيعا كاملا في نموذج تقديم العطاء وجداول الأسعار والإجماليات وأي تخفيضات تم تقديمها والمواصفات الفنية الخاصة والعينات إن طلبت في وثائق المناقصة لإثباتها بصورة دقيقة أما بالنسبة لبقية وثائق العرض الأصلية الأخرى فيمكن أن يوقع عليها توقيعا أوليا وإذا وجدت أي تصحيحات للأسعار أو أخطاء واضحة (نواقص) ينبغي أن توضع عليها دائرة بالحبر الأحمر ويوقع بجانبها توقيعا كاملا وإثباتها ضمن ملحق لمحضر فتح المظاريف والتوقيع عليه.
3. لوحظ عدم قيام المختصين في الجهة بإجراء التصحيح الحسابي لبند صندوق الشكاوى في مكون (استكمال 13 فصل + ...الخ) حيث كان سيؤدي هذا التصحيح الى رفع سعر عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه وبالتالي بقائه في نفس الترتيب وفقا لمحضر فتح المظاريف ثالث عطاء الأقل سعرا بالمخالفة لنص المادة (175/أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م التي نصت على أنه : يجب على لجنة التحليل والتقييم إجراء التصحيحات الحسابية للعطاءات عند وجود تباين بين المبلغ المكتوب بالحروف والمبلغ المكتوب بالأرقام، فيعتد بالمبلغ المكتوب بالحروف، وعلى العكس من ذلك التزمت الجهة بنفس المادة (175/أ) عندما كان التصحيح لمصلحة المقاول الموصى بالإرساء عليه (تخفيض سعر عطاءه) حيث أجرت التصحيح الحسابي وفقا لما هو مدون كتابة في بند تنفيذ رصيف حول المبنى الخاص بمكون أعمال الترميم.

كما لم تقم لجنة التحليل بأي تصحيح على بند صندوق الشكاوى والمقترحات من مكون استكمال تنفيذ أعمال 13 فصل + معمل + 3 حمامات حيث لوحظ اختلاف سعر البند رقما عن المدون كتابة، حيث قامت اللجنة باعتماد المبلغ المدون رقما (أي المبلغ الأقل) كإجراء تصحيحي، بالمخالفة للمادة رقم (175/أ من اللائحة والتي تنص على:"عند وجود تباين بين المبلغ المكتوب بالحروف والمبلغ المكتوب بالأرقام، فيعتد بالمبلغ المكتوب بالحروف".

بعد مراجعة أسعار المتناقصين في بنود نوافذ الألمنيوم في الثلاثة المكونات فقد لوحظ عدد من الملاحظات كما ترد في الجدول رقم (3) التالي (الأسعار بالدولار):

أسم المتناقص	سعر بند نوافذ الألمنيوم في مكون استكمال 13 فصل	سعر بند نوافذ الألمنيوم في مكون استكمال السكن	سعر بند نوافذ الألمنيوم في مكون الترميم
مدين الصنوي (الشاكي)	80	80	80
عبد السميع الصنوي (الموصى بالإرساء عليه)	75	75	30
عمر أحمد الأصبحي	80	80	80
نبيل الجبهة (المقاول الذي اعتذر عن تنفيذ المشروع بسبب انخفاض سعر الدولار)	70	70	70
سعيد الحميري	80	75	80
قاسم دبيز	85	85	80
محمد عبدالله عبده سيف	80	75	80
خالد هزاع الحمدي	116	116	70

من خلال الجدول السابق يتبين أن أسعار بنود نوافذ الألمنيوم في الثلاثة المكونات في جميع عطاءات المتناقصين كانت تقريبا ثابتة أو بفارق لا يتجاوز 5 دولارات ما عدا عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه **الذين تبين وجود كشط و تعديل في عطائه في سعر البند من 80 دولار الى 30 دولار** والمقاول خالد هزاع الذي سعر هذا البند في مكون الترميم ب 70 دولار مع ملاحظة أن أقل سعر لبند نوافذ الألمنيوم في جميع عطاءات المتناقصين كان 70 دولار.

ما ذكر أعلاه ينطبق على بنود شبك حماية النوافذ مصبعات مع الاختلاف في أن تعديل سعر البند كان في الأرقام والإجمالي.

4. بالرغم من تعديل الأسعار في بندي نوافذ الألمنيوم وشبك الحماية في مكون أعمال الترميم وبالرغم من التصحيحات الحسابية التي تم إجراءها من قبل المختصين في الجهة على عطاء المقاول الموصى بالإرساء عليه التي تم توضيحها في الجدولين رقم (1) و (3) إلا أن المقاول الموصى بالإرساء عليه لم يكن ليحصل على المركز الثاني كثاني أقل العطاءات سعرا من بين العطاءات المقدمة في حال تم إجراء التصحيح على بند صندوق الشكاوى وفقا لنص المادة(175/أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.

❖ **الـــــــرأي:**

خلص المكتب الفني في نهاية تقريره إلى الرأي بقبول الشكوى والتوجيه إلى الجهة بإلغاء قرار الإرساء وإعادة التحليل من قبل لجنة أخرى وفقا لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م ولائحته التنفيذية وشروط وتعليمات وثائق المناقصة.

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث ان الجهة المشكو بها قد ارتكبت المخالفات المذكورة في تقرير

المكتب الفني بالهيئة، وحرصا على سلامة الإجراءات وفقا للقانون، فالمتعين والحال كذلك قبول الشكوى والتوجيه بإعادة التحليل والإرساء وفقا للقانون.

ولذلك،

واستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- قبول الشكوى.
- إلغاء قرار الإرساء و توجيه الجهة بإعادة التحليل من قبل لجنة أخرى وفقا لقانون المناقصات رقم (23 لسنة 2007م) ولائحته التنفيذية وشروط وتعليمات وثائق المناقصة ومن ثم الإرساء على اقل العطاءات المقيمة سعرا المستوفي للشروط والمواصفات المطلوبة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 27 ذو القعدة 1440 هجرية،

الموافق 2019/7/30 ميلادية.

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات